

LI/WG/DEV-SYS/3/5

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 22 مارس 2021

الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة

الدورة الثالثة

جنيف، 2 و3 نوفمبر 2020

التقرير

الذي اعتمده الفريق العامل

1. اجتمع الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة (المشار إليه فيما يلي باسم "الفريق العامل") في جنيف يوم 2 نوفمبر 2020.
2. وكانت الأطراف التالية المتعاقدة بموجب اتحاد لشبونة ممثلة في الدورة: ألبانيا والجزائر وبلغاريا والجمهورية التشيكية والجمهورية الدومينيكية والاتحاد الأوروبي وفرنسا وجورجيا وهنغاريا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وإسرائيل وإيطاليا والمكسيك ونيكاراغوا وبيرو والبرتغال وجمهورية مولدوفا وصربيا وسلوفاكيا وتوغو (20).
3. وكانت الدول التالية ممثلة بصفة مراقب: أستراليا وأذربيجان وبنغلاديش وبربادوس وبيلاروسيا وبلجيكا والبرازيل وبيروني دار السلام وبوروندي وكندا وكرواتيا وجيبوتي وألمانيا واليابان وكازاخستان والكويت ولبنان وليتوانيا وموريشيوس والمغرب وميانمار وهولندا وعمان وباكستان وبولندا وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والمملكة العربية السعودية وإسبانيا وسويسرا وتايلند والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية (33).
4. وشارك بصفة مراقب ممثلو كل من: "1" فلسطين (1)؛ "2" وجمعية المحامين الأمريكية (ABA)، والجمعية المعنية بأسماء الأغذية العامة (CCFN)، وجمعية العلامات التجارية للجماعات الأوروبية (ECTA)، والجمعية الدولية للعلامات التجارية (INTA)، والجمعية الدولية لقانون النبيذ (AIDV)، والمكتب الدولي للكروم والنبيذ (IWO)، والمؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة (KEI)، وجمعية مالكي العلامات التجارية الأوروبية (MARQUES)، ومنظمة الشبكة الدولية للمؤشرات الجغرافية (oriGIn) (9).
5. وترد قائمة المشاركين في المرفق الثالث.

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

6. افتتح الدورة السيد دارين تانغ المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) ورحب بالمشاركين في الدورة الثالثة للفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة المنعقدة هذه المرة في شكل هجين غير مسبوق فرضته جائحة كوفيد-19. وعلى وجه الخصوص، أعرب المدير العام عن شكره الحار للالتزام الممثلين المقيمين في جنيف وكذلك أكثر من 50 طرفاً متعاقدًا ووفدا مراقبًا الذين انضموا إلى الدورة عبر المنصة الإلكترونية، مما أتاح للمكتب الدولي للويبو مواصلة العمل.
7. وافتتح المدير العام كلمته بقوله إنه على الرغم من أن الوباء الحالي قد عطل الحياة اليومية للجميع بشدة، فقد عزز أيضًا رغبة الناس الأساسية في التواصل الاجتماعي. وفي هذا الصدد، أكد المدير العام أن المناقشات في الدورة الحالية لديها القدرة على تغذية هذا الارتباط من خلال ضمان إدخال المنتجات عالية الجودة المرتبطة بالجغرافيا والثقافة إلى منازل الناس ومشاركتها مع العائلة والأصدقاء. وشدد على أن المؤشرات الجغرافية، بالنسبة لمنتجات عالية الجودة، هي أداة رئيسية للعلامة التجارية لدخول أسواق جديدة، بينما تعتبر بالنسبة للمستهلكين علامة على الجودة والأصالة.
8. وأشار المدير العام إلى أن المؤشرات الجغرافية ليست مجرد علامات للتراث والثقافة، ولكنها تتيح أيضًا للمجتمعات المحلية فرصة للارتقاء بحياتهم. وعلى سبيل التوضيح، أشار المدير العام إلى مثال كمبوديا، التي سجلت محليًا المؤشر الجغرافي لفلفل كامبوت في عام 2010. وفي السنوات التالية، زادت مبيعات التصدير بشكل كبير وحاليًا يتم تخصيص حوالي 70 في المائة من إنتاج فلفل كامبوت للسوق الدولية، مع تصدير ما يقارب 60 طنًا في عام 2020. وشارك استشهدا من إدارة الملكية الفكرية في كمبوديا، حيث قال المدير العام: "زيادة دخلهم يمتطي منتجو فلفل كامبوت حاليًا الدرجات النارية ولم تعد هناك درجات هوائية". ومع ذلك، نظرًا للطلب المتزايد على فلفل كامبوت، أبلغ المدير العام أيضًا عن زيادة في المنتجات المقلدة، والتي بدورها شجعت كمبوديا على إيداع طلب دولي بشأن فلفل كامبوت بموجب وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة في وقت سابق من ذلك الشهر.
9. وأوضح المدير العام أن نجاح فلفل كامبوت لم يكن فقط نتيجة للجهود المبذولة لإنتاج مؤشر جغرافي عالي الجودة، ولكن أيضًا نتيجة للجهود المبذولة لتسويقه بشكل فعال. وفي هذا الصدد، أشار إلى أن تغليف فلفل كامبوت يجمع بشكل جيد بين العلامة التجارية وعناصر التصميم لجعل المؤشر الجغرافي أكثر جاذبية وتميزًا. وأشار المدير العام إلى أن هذا النهج الشامل للملكية الفكرية سوف يُستخدم بشكل متزايد لمساعدة المجتمعات على تسويق المنتجات المحلية الفريدة التي يجب أن تعرضها على العالم.
10. ونظرًا لوجود العديد من القصص الناجمة المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية في أجزاء مختلفة من العالم، قال المدير العام إن بدء نفاذ وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة في فبراير 2020 لم يكن وقتًا مناسبًا. ونتيجة لذلك، كان هناك اهتمام متزايد بين أعضاء الويبو من مختلف أنحاء العالم ومستويات التنمية في الحصول على حماية المؤشرات الجغرافية في الأسواق الخارجية. وأشار المدير العام على وجه الخصوص إلى أنه على مدار عامين، من 2018 إلى 2019، أودعت كمبوديا وكوت ديفوار وألبانيا وساموا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والجمهورية الدومينيكية والاتحاد الأوروبي صكوك انضمامها للوثيقة.
11. وأشار المدير العام إلى أنه على الرغم من أن الوباء أدى إلى إبطاء زخم عمليات الانضمام في العام الحالي، إلا أنه يبدو أنه سينتشر مرة أخرى مع قرب إيداع جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وثيقة انضمامها إلى وثيقة جنيف. ومضى المدير العام يقول إنه في حين أن عدد الطلبات بموجب نظام لشبونة قد زاد مرة أخرى في عام 2020 مقارنة بعام 2019، فإن جائحة

كوفيد-19 قد أخرجت بطريقة ما إيداع الأطراف المتعاقدة الجديدة في وثيقة جنيف لتسجيلات جديدة. ومع ذلك، أشار المدير العام إلى أن هؤلاء الأعضاء الجدد قد أشاروا بشكل غير رسمي إلى أنه يُتوقع أن يقدموا إيداعاتهم في سجل لشبونة في عام 2021.

12. وعلى مستوى العمليات، قال المدير العام إن الوباء أظهر أن التحول الرقمي لنظام لشبونة مهم وبالتالي فإنه سيتواصل. وأحاط المدير العام علماً بالاهتمام الذي أعرب عنه أعضاء نظام لشبونة في استخدام استمارات إلكترونية لإيداع الطلبات في المستقبل، والقدرة على إدارة حافظتهم من التسجيلات الدولية في نظام إيكولوجي متكامل لتكنولوجيا المعلومات، على غرار ما نجحت فيه أنظمة التسجيل الأخرى في الويبو. وعند الإشارة إلى أن الأطراف الأخرى قد أعربت أيضاً عن حاجتها لتلقي تنبيهات إلكترونية منتظمة بشأن معاملات لشبونة الجديدة، أشار المدير العام إلى أن المزيد من العمل بشأن التحول الرقمي لنظام لشبونة، بما في ذلك من خلال إنشاء منصة تكنولوجيا المعلومات أكثر تكاملاً خاصة بنظام لشبونة، سيظل هدفاً مهماً ستستعى الويبو لتحقيقه في السنوات المقبلة.

13. وشدد المدير العام على أن مناقشات وقرارات الفريق العامل كان لها تأثير مباشر على المزارعين والحرفيين والحرفيات محلياً وعلى والمجتمعات المحلية بشكل عام. وأضاف المدير العام أنه في إطار تحسين إطار لشبونة، لم يقيم أعضاء الفريق العامل فحسب بتسهيل مهمة المنتجين المحليين والمجتمعات المحلية فيما يخص النجاح في تسويق المنتجات عالية الجودة القائمة على المنشأ في الأسواق المحلية والأجنبية، بل لعبوا دوراً أيضاً في تأمين ضمانات كافية للأطراف المعنية الأخرى، مثل أصحاب العلامات التجارية السابقة ومستخدمي المصطلحات العامة.

14. وفي إشارة إلى جدول الأعمال المعروف عليه، أشار المدير العام إلى أن الدورة الحالية ستطلب مداولات بشأن عدد من البنود، بما في ذلك إدخال قاعدة جديدة 2^(ثانياً) في اللائحة التنفيذية المشتركة. وأضاف المدير العام أن القاعدة الجديدة المقترحة ستمكّن المستخدمين من الاستفادة من الضمانات في بعض المواقع من قبيل وقوع ظروف قاهرة، فضلاً عن حالة انقطاع خدمات البريد أو التسليم أو فشل أنظمة الاتصالات الإلكترونية. وفي هذا الصدد، أشار المدير العام إلى اتخاذ الفريق العامل المعني بالتطوير القانوني لنظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات (المشار إليه فيما يلي باسم "فريق عمل مدريد") لقرار مماثل قبل أسبوعين. وأخيراً، قال المدير العام إن أعضاء الفريق العامل ستكون لديهم إمكانية مناقشة أحدث التطورات في نظام لشبونة والتعليق عليها مع بدء نفاذ وثيقة جنيف واللوائح المشتركة التي تحكم إجراءات معاملات لشبونة بموجب اتفاق لشبونة (وثيقتا 1958 و 1967) و/أو وثيقة جنيف (وثيقة 2015).

15. وفي هذا السياق، أشار المدير العام إلى القرار الذي اتخذته جمعيات الدول الأعضاء في الويبو في أكتوبر 2019 بأنه "ينبغي للاتحادات الممولة من الرسوم التي لها عجز متوقع في الثنائية 21/2020 أن تبحث تدابير طبقاً للمعاهدة الخاصة بكل منها من أجل سدّ ذلك العجز" (الفقرة 152 "3" من الوثيقة A/59/14)، وكذلك القرار الذي اتخذته الفريق العامل في دورته الثانية في مايو 2019 بشأن "مواصلة مناقشة التدابير المناسبة لضمان الاستدامة المالية لاتحاد لشبونة في المستقبل، بما في ذلك مراجعة جدول الرسوم بانتظام، مع الاعتراف بلزوم تقييم أثر دخول وثيقة جنيف حيز النفاذ على الوضع المالي للاتحاد (الفقرة 33 "2" من الوثيقة LI/WG/DEV SYS/2/4). وبينما أعرب المدير العام عن تقديره لكون الاستدامة المالية لاتحاد لشبونة مسألة حساسة تتطلب دراسة متأنية وصریحة، فقد كان واثقاً من أن أعضاء مجموعة العمل سيجدون حلاً مناسباً يلي التوقعات المشروعة لجميع الأطراف المعنية.

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائب الرئيس

16. انتخب السيد كريستوبال ميلغار (بيرو)، بالإجماع، رئيساً للفريق العامل. وانتخبت السيدة ماريا ديل بيلار إسكوبار باوتيسستا (المكسيك) والسيد تشابا باتشز (هنغاريا) بالإجماع نائبين للرئيس.

17. وتولت السيدة ألكسندرا غرازيولي (الويو) مهمة أمين الفريق العامل.

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

18. اعتمد الفريق العامل مشروع جدول الأعمال (الوثيقة 3 LI/WG/DEV-SYS/3/1 Prov. 3) دون إدخال أي تعديل.

البيانات العامة

19. بعد توجيه الشكر إلى الأمانة على تنظيم الدورة الحالية في شكل هجين، رحب وفد الاتحاد الروسي، متحدًا باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، بدخول وثيقة جنيف لاتفاقية لشبونة حيز النفاذ في 26 فبراير 2020. وسيتمكن أعضاء مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية بفضل تحسين نظام لشبونة وكذلك التغطية الموسعة لوثيقة جنيف من مراعاة الطبيعة الخاصة لأنظمة الحماية الوطنية والإقليمية الحالية الخاصة توسيم المنتجات من أجل ضمان حماية أفضل. واختتم الوفد بالقول إن أعضاء المجموعة يرغبون في مواصلة تعاونهم البناء مع المكتب الدولي في الجوانب التقنية والقانونية لنظام لشبونة، وكذلك فيما يتعلق بتنظيم أحداث تثقيفية مشتركة لزيادة الوعي بالفرص التي يوفرها نظام لشبونة.

البند 4 من جدول الأعمال: تطوير نظام لشبونة

20. استندت المناقشات إلى الوثيقة LI/WG/DEV-SYS/3/2.

21. وافتتح الرئيس المناقشات بشأن البند 4 من جدول الأعمال.

22. وشكر وفد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أمانة الويو على إعداد الوثيقة قيد النظر، ورحب ببدء نفاذ وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة وكذلك حالات الانضمام التي تمت حتى الآن، قبل أن يبدي تطلعه إلى انضمام أعضاء جدد في الأشهر القليلة القادمة. وفي هذا الصدد، شجع الوفد أعضاء الويو الآخرين على النظر في الانضمام إلى وثيقة جنيف كذلك. وأشار الوفد إلى أن نظام لشبونة كان أقل شهرة بين مستخدمي الملكية الفكرية بالمقارنة مع الأنظمة العالمية الأخرى التي تديرها الويو، مثل أنظمة معاهدة التعاون بشأن البراءات ومدريد ولاهاي. ورأى الوفد أنه بعد دخول وثيقة جنيف حيز النفاذ ومن أجل دعم وتعزيز عمليات الانضمام الجديدة، لابد الآن من تخصيص موارد إضافية، بشرية ومالية، لسجل لشبونة لجعل نظام لشبونة معروفاً بشكل أفضل ويستخدم على نطاق أوسع. وأضاف الوفد أنه سيكون من المهم أيضاً أن يُروج لنظام لشبونة من خلال مبادرات مخصصة ومركزة دون الالتزام بالترويج في نفس الوقت لنظام العلامات التجارية أو استخدام المصطلحات العامة، كما هو الحال حتى الآن. وأشار الوفد كذلك إلى أن الاتحاد الأوروبي يضع اللمسات الأخيرة على عضويته في نظام لشبونة بموجب وثيقة جنيف، وأعرب عن ثقته في أنه سيكون قادراً على إيداع الطلبات الأولى للتسجيل الدولي بخصوص بعض مؤشرات الجغرافية في النصف الأول من العام المقبل. ومن شأن هذه التسجيلات الدولية الجديدة أن تدر دخلاً إضافياً على نظام لشبونة مما يجعله أكثر جاذبية للأعضاء الجدد. وبعد الإشارة إلى أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه

قد أحاطوا علماً بالقرار الذي اتخذ خلال سلسلة الاجتماعات التاسعة والخمسين للمجموعات الدول الأعضاء في الويبو بشأن البرنامج والميزانية المقترحة للثلاثية 2020-2021، قال الوفد إنه مقتنع بأنه، كما كان الحال بالنسبة لأنظمة الويبو العالمية الأخرى، لا بد من إيجاد طريقة لتقديم الدعم المالي لاتحاد لشبونة بما يتماشى مع مبدأ "القدرة على الدفع"، مع ضمان الاحترام الكامل للمبادئ الراسخة للتضامن المالي بين مختلف اتحادات الويبو والمساواة في المعاملة لكل مجال من مجالات الملكية الفكرية. وفي هذا الصدد، أكد الوفد على أهمية تخصيص أنشطة ترويجية فعالة ومركزة لزيادة العضوية في نظام لشبونة ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة على وجه الخصوص. وبأخذه الاعتبار الظروف السائدة بسبب أزمة كوفيد-19، ظل الوفد ملتزماً بمواصلة مناقشة التدابير المناسبة لضمان الاستدامة المالية لاتحاد لشبونة في المستقبل، بما في ذلك مراجعة جدول الرسوم على أساس منتظم، مع إقراره بضرورة أن يُقيم في الأول أثر دخول وثيقة جنيف حيز النفاذ على الوضع المالي لاتحاد لشبونة.

23. وبعدها شكر الأمانة على تنظيم الدورة الحالية في ظل ظروف غير مسبوقة، أكد وفد جمهورية إيران الإسلامية أن الحماية القانونية المقدمة لتسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية مكنت المجتمعات المحلية من تحسين قدرتها على تسويق منتجاتها دون خوف من استبدالها بالإنتاج الضخم العالمي. فبإثراء أسواق جديدة للمنتجات عالية الجودة القائمة على المنشأ الآتية من المجتمعات المحلية، تقوم المؤشرات الجغرافية بالحفاظ على المعرفة التقليدية المحلية ومكافأة إنتاج منتجات عالية الجودة، مع الاستفادة أيضاً من المستهلكين الذين يطلبون الأصالة والجودة. ولذلك رحب الوفد بإيداع العدد المطلوب من صكوك الانضمام إلى وثيقة جنيف مما أدى إلى دخولها حيز النفاذ في 26 فبراير 2020.

24. وأعرب الوفد عن رغبته في أن يؤدي دخول وثيقة جنيف حيز النفاذ في الآونة الأخيرة وعمليات الانضمام الجديدة المحتملة إلى تحسين أداء نظام لشبونة واستدامته المالية. وبعد التذكير بأن وثيقة جنيف - التي توسع الحماية لتشمل المؤشرات الجغرافية إلى جانب تسميات المنشأ - قد أوجدت الكثير من الآمال والتوقعات بين أصحاب المؤشرات الجغرافية في جميع أنحاء العالم، قال الوفد إن هناك حاجة لتحديث وتعزيز نظام لشبونة للاستجابة على نحو مناسب لتلك التوقعات المشروعة. وبالإشارة إلى البرنامج 32 من برنامج وميزانية الويبو الذي يتعلق بنظام لشبونة، أعرب الوفد عن أسفه لتأجيل بعض الأنشطة المخطط لها في إطار ذلك البرنامج. ونتيجة لذلك، تأثر بشكل سلبي إنجاز بعض أهداف المتعلقة بتحسين أتمتة سجل لشبونة. وأشار الوفد على وجه الخصوص إلى أن تحسين تشغيل سجل لشبونة، بما في ذلك العمليات والإجراءات الإلكترونية، لا يزال يتعين تحقيقه. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلعه إلى تعزيز تكنولوجيا المعلومات في نظام لشبونة لتلبية المتطلبات الجديدة بموجب وثيقة جنيف، بالإضافة إلى تحقيق مستوى من الإنتاجية والخدمة يمكن تكييفه مع توسيع التغطية الجغرافية لنظام لشبونة. وأكد الوفد أن القيام بأنشطة ترويجية لجذب أطراف متعاقدة جديدة، إلى جانب تقديم خدمات عالية الجودة لمجتمع الملكية الفكرية العالمي، كانت من بين الوظائف الرئيسية للويبو. واختتم الوفد بالقول إنه يتطلع إلى أن يحظى نظام لشبونة إلى جانب الاتحادات والأنظمة الأخرى التي تديرها الويبو بأهمية متساوية.

25. ورحب وفد المكسيك ببدء نفاذ وثيقة جنيف في 26 فبراير 2020. وأشار الوفد إلى أن المكسيك قد لعبت دوراً مهماً في المناقشات المتعلقة باتفاق لشبونة ووثيقة جنيف، فضلاً عن الاستدامة المالية لنظام لشبونة. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أنه في عام 2016، قدمت المكسيك إلى جانب بلدان أخرى مساهمات طوعية لحفض العجز في اتحاد لشبونة. وبما أن دفع هذه المساهمات لا يمكن أن يشكل حلاً طويل الأجل، فقد أكد الوفد على موقفه بشأن هذه المسألة، وهو أن الاستدامة المالية لاتحاد لشبونة ينبغي أن تتحقق من خلال إجراء أنشطة ترويجية لجذب أطراف متعاقدة جديدة وزيادة عدد التسجيلات الدولية بموجب نظام لشبونة. واختتم الوفد بالقول إن أعضاء الفريق العامل يمكن أن يعتمدوا على دعم المكسيك لمواصلة العمل على هذا المنوال وحضورها دائماً في الحوارات والمناقشات.

26. وأيد وفد هنغاريا البيان الذي أدلى به الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وعلى وجه الخصوص، رحب الوفد ببدء نفاذ وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة وكذلك انضمام الاتحاد الأوروبي، وهو أول منظمة حكومية دولية تصبح طرفاً في وثيقة جنيف. وأعرب الوفد عن سروره للإعلان عن أن هنغاريا قد بدأت عملية التصديق على وثيقة جنيف، وأن النص المقترح يمكن أن يعتمده البرلمان الهنغاري خلال دورته الربيعية في عام 2021. وفيما يتعلق بالاستدامة المالية لنظام لشبونة، أشار الوفد إلى أن هنغاريا لا تزال ملتزمة بإيجاد حل معقول ومتوازن من أجل إقامة نظام مستدام مالياً على المدى الطويل. ومن ناحية أخرى أكد الوفد من جديد أن التدابير الممكنة التي ستعتمد في المستقبل ينبغي أن تستند إلى مبادئ طويلة الأمد للتضامن والقدرة على الدفع، وكذلك تنسيق ميزانيات الاتحادات التي تديرها الويبو، مع مراعاة احترام الطبيعة المتأصلة لنظام لشبونة والأحكام القانونية للمعاهدات ذات الصلة. وشدد الوفد على أهمية الاضطلاع بأنشطة ترويجية لزيادة عضوية نظام لشبونة وضرورة التنسيق بين أعضاء اتحاد لشبونة في هذا الصدد.

27. وبعدها أعرب عن تقديره للجهود المستمرة التي يبذلها أعضاء اتحاد لشبونة فيما يتعلق باستدامته المالية، أشار وفد اليابان إلى أنه مع ذلك لم يتم إيجاد حل لهذه المسألة حتى الآن. ولذلك، أعرب الوفد عن أمله في أن يواصل أعضاء اتحاد لشبونة المناقشات حول هذه المسألة ليتمكنوا من تقديم مقترحات ملموسة تُنفذ في المستقبل القريب. ومضى الوفد يقول إنه، كما هو مبين في التقرير العام لسلسلة الاجتماعات التاسعة والخمسين، لا بد للاتحادات التي تعاني من عجز مالي أن تناقش مقترحات لخفض هذا العجز. وبناءً على هذا المطلب، لا بد أن يكون أي اقتراح يقدمه اتحاد لشبونة لخفض العجز محدداً وفعالاً. ولذلك يود الوفد الحصول على معلومات حول الأنشطة الترويجية المستقبلية، والعدد المتوقع من الأعضاء المشاركين ومن الإيداعات. وبعد دخول وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة حيز النفاذ في 26 فبراير 2020، طلب الوفد معلومات إضافية حول كيفية تأثير هذا الدخل حيز النفاذ على الظروف المالية لاتحاد لشبونة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه تم الاتفاق في الدورة السابقة للفريق العامل على إجراء مزيد من المناقشات، بما في ذلك مراجعة جدول الرسوم، على أساس منظم. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن رغبته في معرفة كيفية تحليل مدى ملاءمة هيكل الرسوم ومستواها. وفي الختام، أعرب الوفد عن رأيه مفاده أنه لا يُستحسن زيادة العبء على الاتحادات الأخرى الممولة من الرسوم والمساهمات وأنه يُستحسن وضع خارطة طريق لسد العجز المالي الذي يعاني منه اتحاد لشبونة.

28. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن لديه ثلاث نقاط رئيسية يود عرضها. أولاً، أن إدارة الويبو لوثيقة جنيف لاتفاق لشبونة كانت غير شرعية؛ وثانياً، فشل اتحاد لشبونة في معالجة الوضع المالي وفي توضيح المسؤولية المالية لأعضاء الويبو الآخرين؛ وثالثاً، يجب أن يكون لجميع أعضاء الويبو الحق في مناقشة نظام يخص منح الحماية الدولية للمؤشرات الجغرافية والذي من شأنه أن يلبي احتياجات جميع هؤلاء الأعضاء، وهو ما لم ينجح فيه بوضوح اتفاق لشبونة ولا وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة. وأكد الوفد أن ثلثة صغيرة فقط من أعضاء الويبو هي التي تفاوضت بشأن معاهدة جديدة لحماية الموضوعات الجديدة، وأنهم بذلك قرروا أن يكون هيكل الرسوم مفيداً للأعضاء الحاليين على حساب الأعضاء الجدد. وأضاف الوفد أن المدير العام قد فشل في جعل أعضاء الويبو يتخذون قراراً إيجابياً من خلال تقديم التدابير المقترحة إلى الجمعية العامة للويبو بشأن إدارة الاتفاق الدولي. وأشار الوفد إلى أنه في الدورة السابقة للفريق العامل، أشار أحد الوفود إلى المادة 30 من اتفاقية فيينا لدعم بيانه بأن أعضائه الـ 28 قد اعتمدوا وثيقة جنيف بشكل شرعي. وبينما أعرب الوفد عن تقديره لقراءة الآخرين لاتفاقية فيينا واحتمالية توصلهم بناءً عليها إلى استنتاج مختلف، أشار إلى أن هذه الإجابة فشلت في معالجة السؤال الأساسي، أي ما إذا كانت وثيقة جنيف اتفاقية جديدة أم لا. وأشار الوفد إلى أن أعضاء لشبونة قد أثبتوا باستمرار

بأنه ليس اتفاقاً جديداً، على الرغم من أنه تناول موضوعاً مختلفاً إلى حد كبير أو شمل أعضاء لم يتمكنوا من الانضمام إلى اتفاق لشبونة أو الويبو، وعلى الرغم من أن اتفاق لشبونة ووثيقة جنيف لا يمكن أن يكون هناك أعضاء مشتركين بينهما.

29. وأشار الوفد كذلك إلى أنه لم يتم إحراز أي تقدم لضمان الاستدامة المالية لنظام لشبونة وأن الرسوم التي حددها اتحاد لشبونة كانت أقل بكثير من الرسوم المطبقة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظامي مدريد ولاهاي. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن اعتقاده أنه إذا كان جميع أعضاء الويبو قادرين على التأثير في رسوم لشبونة، فستكون هذه الرسوم على الأقل متناسبة مع رسوم أنظمة التسجيل الأخرى في الويبو. ولم يكن الاقتراض من الاتحادات الأخرى دون توقع السداد حلاً ولم يكن استخدام المساهمات التي تهدف إلى تغطية اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور والبرامج الأخرى حلاً أيضاً. ونتيجة لذلك، قال الوفد إن الولايات المتحدة الأمريكية لا تزال قلقة بشأن السؤال المفتوح حول ما إذا كان نظام لشبونة سيصبح ذاتي الاكتفاء من الناحية المالية.

30. وذكر الوفد الفريق العامل بأن الأنشطة الترويجية لجذب أعضاء جدد إلى وثيقة جنيف لا يمكن دفع ثمنها من ميزانية الويبو، وبدلاً من ذلك ينبغي تمويلها بشكل صارم في إطار ميزانية اتحاد لشبونة، بما أن أعضاء الويبو لم يتفقوا بإجماع على تلك النفقات. ورحب الوفد بمدخلات البلدان الأخرى، الأعضاء في اتحاد لشبونة والويبو، بشأن الطرق المبتكرة للمضي قدماً لحل هذه المشكلة المستمرة. وأخيراً، أعرب الوفد عن رغبته في معرفة مدى جاهزية بعض البلدان المهتمة بالانضمام إلى وثيقة جنيف لحماية المؤشرات الجغرافية غير الزراعية من بلد ثالث من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاق تريبس وقانون جنيف لحماية جميع الموضوعات المؤهلة. واختتم الوفد بالقول إنه لكي يتمكن أعضاء الويبو من المضي قدماً في مسألة المؤشرات الجغرافية، من الضروري أن تتيح اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية إجراء مناقشة كاملة حول نظام الحماية الدولية الخاص بالمؤشرات الجغرافية التي من شأنها أن تلبى احتياجات جميع أعضاء الويبو.

31. وبعد إقراره ببدء نفاذ وثيقة جنيف، قال وفد أستراليا إنه يرى أنه الأهمية بمكان أن يركز اتحاد لشبونة جهوده على إيجاد استراتيجيات لضمان استدامة المالية على المدى الطويل. وشجع الوفد اتحاد لشبونة على إيجاد حلول ملموسة، بخلاف الترويج لنظام لشبونة لجذب أعضاء جدد، بغرض معالجة العجز في الإيرادات إلى جانب العجز المتوقع في الثنائية 21/2020، وذلك من أجل ضمان استدامته المالية على المدى الطويل. وتوقع الوفد أن تكون هناك حاجة لوضع سلسلة من التدابير لمعالجة العجز الحالي، بما في ذلك الإجراءات التي يجب اتخاذها وفقاً لمعاهدات اتحاد لشبونة. وعبر الوفد عن تشجيعه المستمر لاتحاد لشبونة للنظر في اتحادات الويبو الأخرى للحصول على أفكار وخيارات مجدية، تتسق مع حقوق الملكية الفكرية الأخرى، من أجل تمويل عمليات الاتحاد بشكل أفضل. وفي الختام، قال الوفد إنه يتعين النظر في مصادر إضافية لتمويل نظام لشبونة، إلى أقصى حد ممكن، بموجب وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة ولأحة لشبونة.

32. وأشار ممثل الجمعية الدولية للعلامات التجارية إلى أن منظمته شاركت بشكل كبير بصفة مراقب في المناقشات في الويبو بشأن تطوير نظام لشبونة. وبالإشارة إلى الفقرة 12 من الوثيقة LI/WG/DEV SYS/3/2 التي تنص على أنه "فيما يتعلق بالاستدامة المالية لاتحاد لشبونة، شدد الفريق العامل على أهمية أنشطة الترويج من أجل زيادة عضوية نظام لشبونة، بما في ذلك وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة"، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بعبارة "زيادة عضوية نظام لشبونة"، أعرب ممثل الرابطة الدولية للعلامات التجارية عن رغبته في مشاركة موقف مؤسسته فيما يتعلق بأنظمة حماية المؤشرات الجغرافية، على النحو المنصوص عليه في قرار مجلس إدارة الجمعية المعتمد في العام السابق والذي تضمن أربع ركائز. وكانت الركيزة الأولى هي حماية العلامات التجارية السابقة على أساس مبادئ الإقليمية، والحصرية، والأولية بموجب مبدأ "الأسبق، الأولى بالأحقية"

وحسن النية؛ الركيزة الثانية هي الشفافية والإجراءات القانونية، بما في ذلك فرص معارضة أو إلغاء حماية المؤشرات الجغرافية؛ والركيزة الثالثة هي تمكين الأطراف الثالثة من الاعتراض على حماية المؤشرات الجغرافية؛ والركيزة الأخيرة هي الحماية من احتكار المصطلحات العامة بموجب حماية المؤشرات الجغرافية. واختتم ممثل الجمعية الدولية للعلامات التجارية بالقول إنه ما لم يوفر نظام المؤشرات الجغرافية حماية كافية لكل من هذه الركائز الأربعة، فلن تتمكن الجمعية من دعمه ولا التوصية بتوسيع العضوية في مثل هذا النظام.

33. وأحاط الرئيس علماً بالمواقف التي أعربت عنها جميع الوفود، بما في ذلك الوفود المراقبة.

34. ونظر الفريق العامل في محتويات الوثيقة LI/WG/DEV SYS/3/2 وأحاط علماً بالبيانات التي أدلى بها في إطار البند 4 من جدول الأعمال.

البند 5 من جدول الأعمال: التعديلات المقترحة إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة لاتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية

35. استندت المناقشات إلى الوثيقة LI/WG/DEV-SYS/3/3 Rev.

36. عقب قوله بأن جائحة كوفيد-19 تسببت في اضطرابات شديدة بين مستخدمي أنظمة الملكية الفكرية العالمية للويبو، بما في ذلك نظام لشبونة، أعرب وفد جمهورية إيران الإسلامية عن رأي مفاده أن مثل هذا الوضع غير المسبوق قد سلط الضوء على أوجه القصور الحالية في لوائح لشبونة والحاجة إلى إدخال أحكام جديدة من أجل الاستجابة لهذه المواقف بشكل فعال. وأصر الوفد على الحاجة إلى النظر في الوسائل المناسبة لتزويد مستخدمي نظام لشبونة بضمانات، مثل عذر التأخر في مراعاة المهل لأسباب ناجمة عن ظروف قاهرة، مثل الوباء الحالي، أو في حالة تعطل خدمات إدارات البريد أو أنظمة المراسلات الإلكترونية. ولذلك اعتبر الوفد إدخال قاعدة جديدة^{2(ثانياً)} اقتراحاً مناسباً وفي الوقت المناسب. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن القاعدة الجديدة ستكون مفيدة للغاية لمستخدمي نظام لشبونة الذين يواجهون ظروف قاهرة قد تمنعهم من اتخاذ الإجراء المطلوب في غضون المهل المحددة. وذكر الوفد كذلك بأن أعضاء الفريق العامل لنظام مدريد قد أوصوا بالفعل بجمعية اتحاد مدريد باعتماد تعديل مماثل على لوائح مدريد. واختتم الوفد حديثه قائلاً إنه يؤيد دخول القاعدة الجديدة^{2(ثانياً)} حيز التنفيذ بعد شهرين من اعتمادها من قبل جمعية اتحاد لشبونة لحماية مصالح مستخدمي نظام لشبونة.

37. ورحب وفد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بالمبادرة الخاصة باقتراح تعديلات على لائحة لشبونة استجابة للاضطرابات الشديدة التي مست مستخدمي نظام لشبونة بسبب جائحة كوفيد-19. وأشار الوفد إلى أن القاعدة الجديدة المقترحة^{2(ثانياً)} من لائحة لشبونة تهدف إلى منح مستخدمي نظام لشبونة تخفيفاً مماثلاً لذلك المنصوص عليه في المادة 82 من اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. وأشار الوفد إلى أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه قد أعربت عن دعمها لإجراء تعديلات مماثلة على القواعد الإجرائية لاتحاد لاهاي ومدريد، حيث اعتبرت تلك التعديلات ضرورية لمواجهة تحديات جائحة كوفيد-19، مما يضمن اشتغال الويبو بكامل قدرتها. وعلى نفس المنوال، اعتبر وفد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن التعديلات المقترحة تشكل خطوة إيجابية إلى الأمام نحو تحديث نظام لشبونة. واختتم الوفد كلمته بالإعراب عن دعمه للتعديلات التي اقترحتها أمانة الويبو في الوثيقة LI/WG/DEV-SYS/3/3 Rev.

38. وأعرب وفد المكسيك عن دعمه للتعديلات المقترحة على لأئحة لشبونة وإدراج القاعدة الجديدة 2^(ثانياً)، التي تمنح مودعي الطلبات فترة سماح بسبب ظروف قاهرة مثل جائحة كوفيد-19 الحالية. واعتبر الوفد الاقتراح بمثابة إجراء سليم من شأنه أن يمكّن أعضاء اتحاد لشبونة من حماية مستخدمي نظام لشبونة، على غرار التعديلات التي أُجريت بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد.

39. وعلى أساس المناقشات التي جرت ضمن البند 5 من جدول الأعمال، وجه الفريق العامل إلى جمعية اتحاد لشبونة باعتماد التعديلات المقترحة إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة لاتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية، والمتعلقة بإدراج القاعدة 2^(ثانياً) الجديدة، بصيغتها المبينة في مرفق هذه الوثيقة. LI/WG/DEV-SYS/3/3 Rev.، كي تدخل تلك التعديلات حيز النفاذ بعد شهرين من اعتمادها من قبل جمعية اتحاد لشبونة.

40. ويحتوي المرفق الأول التعديلات على اللائحة التنفيذية المشتركة، كما أوصى به القرار الوارد في الفقرة 39 أعلاه، وذلك لتسهيل الرجوع إليها.

البند 6 من جدول الأعمال: اعتماد ملخص الرئيس

41. قام الرئيس بعرض المناقشات المتعلقة بالبند 6 بشأن اعتماد ملخص الرئيس وفتح الباب لتعليقات الوفود.

42. ووافق وفد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه على إدخال قاعدة جديدة 2^(ثانياً) في لأئحة لشبونة، على النحو المبين في الملخص المقترح من الرئيس.

43. ووافق الفريق العامل على ملخص الرئيس، على النحو الوارد في المرفق الثاني لهذه الوثيقة.

44. وأشارت الأمانة إلى أن مشروع تقرير الدورة الثالثة للفريق العامل سيُنَاح على موقع الويبو الإلكتروني ليقدم الوفود والممثلون الذين شاركوا في الاجتماع تعليقاتهم. وسيُبلِغ المشاركون بمجرد إتاحة مشروع التقرير على موقع الويبو الإلكتروني، ليتمكنوا من تقديم التعليقات في غضون شهر واحد من تاريخ نشره، وبعد ذلك ستتاح نسخة بنسق "تعقب التغييرات"، مع مراعاة جميع التعليقات الواردة من المشاركين. وعند تلقي التعليقات وإصدار نسخة بنسق تعقب التغييرات سيُبلِغ المشاركون بذلك، مع تحديد موعد نهائي لتقديم التعليقات النهائية على النسخة بنسق تعقب التغييرات. وبعد ذلك، سينشر التقرير، مع مراعاة التعليقات النهائية، حسب الاقتضاء، على موقع الويبو الإلكتروني بدون تعقب التغييرات، مع الإشارة إلى تاريخ النشر النهائي. وفي حالة عدم تلقي تعليقات في غضون أسبوعين من ذلك التاريخ، سيُعتمد التقرير.

البند 7 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

45. اختتم الرئيس الدورة في 2 نوفمبر 2020.

[تلي ذلك المرفقات]

التعديلات المقترحة إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة بين اتفاق لشبونة ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة

اللائحة التنفيذية المشتركة

اتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي
ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية

(نافذة اعتباراً من...)

[...]

الفصل الأول

أحكام تمهيدية وعامة

[...]

القاعدة 2 (ثانياً)

عذر التأخر في مراعاة المهل

(1) عذر التأخر في مراعاة المهل لأسباب ناجمة عن ظروف قاهرة/ إذا لم تتقيد إدارة مختصة، أو لم يتقيد المستفيدون أو الشخص الطبيعي أو المعنوي بالمعنى المقصود في المادة 5(2) "2" من وثيقة جنيف في حال تطبيق المادة 5(3) من وثيقة جنيف، بمهالة مُقرّرة في هذه اللائحة التنفيذية المشتركة لاتخاذ إجراء ما أمام المكتب الدولي، فيُعذر ذلك التأخر إذا برهنت الإدارة المختصة، أو برهن المستفيدون أو الشخص الطبيعي أو المعنوي بالمعنى المقصود في المادة 5(2) "2" من وثيقة جنيف في حال تطبيق المادة 5(3) من وثيقة جنيف، بما يُرضي المكتب الدولي أن ذلك التأخر كان بسبب حرب أو ثورة أو اضطراب مدني أو إضراب أو كارثة طبيعية أو تعطلّ خدمات إدارات البريد أو مؤسسات البريد الخاصة أو أنظمة التواصل الإلكتروني بسبب ظروف خارجة عن سيطرة إدارة مختصة، أو ظروف خارجة عن سيطرة المستفيدين أو الشخص الطبيعي أو المعنوي بالمعنى المقصود في المادة 5(2) "2" من وثيقة جنيف في حال تطبيق المادة 5(3) من وثيقة جنيف، أو سبب آخر من أسباب القوة القاهرة.

(2) حدود العذر/ لا يُقبل العذر عن عدم التقيد بأي مهلة بناء على أحكام هذه القاعدة، إلا إذا تسلّم المكتب الدولي البرهان المُشار إليه في الفقرة (1)، وأُخذ أمام المكتب الدولي الإجراء المُشار إليه في تلك الفقرة في أقرب وقت ممكن في حدود المعقول وبعد انقضاء المهلة المعنية بستة أشهر على الأكثر.

[...]

[يلي ذلك المرفق الثاني]

A



LI/WG/DEV-SYS/3/4

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 2 نوفمبر 2020

الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة

الدورة الثالثة

جنيف، من 2 إلى 3 نوفمبر 2020

ملخص الرئيس

الذي اعتمده الفريق العامل

1. اجتمع الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة (المشار إليه فيما يلي باسم "الفريق العامل") في جنيف يوم 2 نوفمبر 2020.
2. وكانت الأطراف التالية المتعاقدة بموجب اتحاد لشبونة ممثلة في الدورة: ألبانيا والجزائر وبلغاريا والجمهورية التشيكية والجمهورية الدومينيكية والاتحاد الأوروبي وفرنسا وجورجيا وهنغاريا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وإسرائيل وإيطاليا والمكسيك ونيكاراغوا وبيرو والبرتغال وجمهورية مولدوفا وصربيا وسلوفاكيا وتوغو (20).
3. وكانت الدول التالية ممثلة بصفة مراقب: أستراليا وأذربيجان وبنغلاديش وبربادوس وبيلاروسيا وبلجيكا والبرازيل وبروناي دار السلام وبوروندي وكندا وكرواتيا وجيبوتي وألمانيا واليابان وكازاخستان والكويت ولبنان وليتوانيا وموريشيوس والمغرب وميانمار وهولندا وعمان وباكستان وبولندا وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والمملكة العربية السعودية وإسبانيا وسويسرا وتايلند والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية (33).
4. وشارك بصفة مراقب ممثلو كل من: "1" فلسطين (1)؛ "2" وجمعية المحامين الأمريكية (ABA)، والجمعية المعنية بأسماء الأغذية العامة (CCFN)، وجمعية العلامات التجارية للجماعات الأوروبية (ECTA)، والجمعية الدولية للعلامات التجارية (INTA)، والجمعية الدولية لقانون النبيذ (AIDV)، والمكتب الدولي للكروم والنبيذ (IWO)، والمؤسسة الدولية

لايكولوجيا المعرفة (KEI)، وجمعية مالكي العلامات التجارية الأوروبية (MARQUES)، ومنظمة الشبكة الدولية للمؤشرات الجغرافية (oriGIn) (9).

5. وترد قائمة المشاركين في الوثيقة* LI/WG/DEV-SYS/3/INF/1 Prov.2.

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

6. افتتح الدورة السيد دارين تانغ المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويو).

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

7. انتخب السيد كريستوبال ميلغار (بيرو)، بالإجماع، رئيساً للفريق العامل. وانتخبت السيدة ماريا ديل بيلار إسكوبار باوتيسستا (المكسيك) والسيد تشابا باتشز (هنغاريا) بالإجماع نائبين للرئيس.

8. وتولت السيدة ألكسندرا غرازيولي (الويو) مهمة أمين الفريق العامل.

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

9. اعتمد الفريق العامل مشروع جدول الأعمال (الوثيقة 3 LI/WG/DEV-SYS/3/1 Prov. 3) دون إدخال أي تعديل.

البند 4 من جدول الأعمال: تطوير نظام لشبونة

10. استندت المناقشات إلى الوثيقة LI/WG/DEV-SYS/3/2.

11. وأحاط الرئيس علماً بالمواقف التي أعربت عنها جميع الوفود، بما في ذلك الوفود التي تحمل صفة مراقب. وسيدرج كل ذلك بالكامل في تقرير الدورة الحالية.

12. ونظر الفريق العامل في محتويات الوثيقة LI/WG/DEV-SYS/3/2 وأحاط علماً بالبيانات التي أدليت في إطار البند 4 من جدول الأعمال.

البند 5 من جدول الأعمال: التعديلات المقترحة إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة لاتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية

13. استندت المناقشات إلى الوثيقة LI/WG/DEV-SYS/3/3 Rev.

* ستتاح القائمة النهائية للمشاركين كرفق لتقرير الدورة.

14. وعلى أساس المناقشات التي جرت ضمن البند 5 من جدول الأعمال، وجه الفريق العامل إلى جمعية اتحاد لشبونة باعتماد التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة لاتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية، والمتعلقة بإدراج القاعدة 2^(ثانياً) الجديدة، بصيغتها المبيّنة في مرفق هذه الوثيقة. LI/WG/DEV-SYS/3/3 Rev. ، كي تدخل تلك التعديلات حيز النفاذ بعد شهرين من اعتمادها من قبل جمعية اتحاد لشبونة.

15. ويحتوي مرفق هذا الملخص الذي أعده الرئيس على التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة، كما أوصى به القرار الواردة في الفقرة 14 أعلاه، وذلك لتسهيل الرجوع إليها.

البند 6 من جدول الأعمال: اعتماد ملخص الرئيس

16. اعتمد الفريق العامل ملخص الرئيس بالصيغة الواردة في هذه الوثيقة.

البند 7 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

17. اختتم الرئيس الدورة في 2 نوفمبر 2020.

[يلي ذلك المرفق]

اللائحة التنفيذية المشتركة

لاتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية

(نافذة اعتباراً من...)

[...]

الفصل الأول

أحكام تمهيدية وعامة

[...]

القاعدة 2 (ثانياً)

عذر التأخر في مراعاة المهل

(1) عذر التأخر في مراعاة المهل لأسباب ناجمة عن ظروف قاهرة/ إذا لم تتقيد إدارة مختصة، أو لم يتقيد المستفيدون أو الشخص الطبيعي أو المعنوي المقصود في المادة 5(2) "2" من وثيقة جنيف في حال تطبيق المادة 5(3) من وثيقة جنيف، بمهلة مُقرّرة في هذه اللائحة التنفيذية المشتركة لاتخاذ إجراء ما أمام المكتب الدولي، فيعذر ذلك التأخر إذا برهنت الإدارة المختصة، أو برهن المستفيدون أو الشخص الطبيعي أو المعنوي المقصود في المادة 5(2) "2" من وثيقة جنيف في حال تطبيق المادة 5(3) من وثيقة جنيف، بما يُرضي المكتب الدولي أن ذلك التأخر كان بسبب حرب أو ثورة أو اضطراب مدني أو إضراب أو كارثة طبيعية أو تعطلُّ خدمات إدارات البريد أو مؤسسات البريد الخاصة أو أنظمة التواصل الإلكتروني بسبب ظروف خارجة عن سيطرة إدارة مختصة، أو ظروف خارجة عن سيطرة المستفيدين أو الشخص الطبيعي أو المعنوي المقصود في المادة 5(2) "2" من وثيقة جنيف في حال تطبيق المادة 5(3) من وثيقة جنيف، أو سبب آخر من أسباب القوة القاهرة.

(2) حدود العذر/ لا يُقبل العذر عن عدم التقيد بأي مهلة بناء على أحكام هذه القاعدة، إلا إذا تسلّم المكتب الدولي البرهان المُشار إليه في الفقرة (1)، وأُخذ أمام المكتب الدولي الإجراء المُشار إليه في تلك الفقرة في أقرب وقت ممكن في حدود المعقول وبعد انقضاء المهلة المعنية بستة أشهر على الأكثر.

[...]

[نهاية المرفق والوثيقة]

[يلي ذلك المرفق الثالث]



LI/WG/DEV-SYS/3/INF/1
ORIGINAL: FRANCAIS / ANGLAIS
DATE: LE 2 NOVEMBRE 2020 / NOVEMBER 2, 2020

Groupe de travail sur le développement du Système de Lisbonne

Troisième session
Genève, 2 et 3 novembre 2020

Working Group on the Development of the Lisbon System

Third Session
Geneva, November 2 and 3, 2020

**LISTE DES PARTICIPANTS/
LIST OF PARTICIPANTS**

*établie par le Secrétariat/
prepared by the Secretariat*

I. MEMBRES/MEMBERS

(dans l'ordre alphabétique des noms français des membres)
(in the alphabetical order of the names in French of the members)
(dans l'ordre alphabétique des noms français des membres)
(in the alphabetical order of the names in French of the members)

ALBANIE/ALBANIA

Aida HALILAJ (Ms.), Specialist, Trademark Department, General Directorate of Industrial Property (GDIP), Ministry of Finance and Economic, Tirana
aida.qefalia@dppi.gov.al

Dorina TERZIU (Ms.), Specialist, Trademark Department, General Directorate of Industrial Property (GDIP), Ministry of Finance and Economic, Tirana
dorina.terziu@dppi.gov.al

ALGÉRIE/ALGERIA

Mohamed BAKIR (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève
bakir@mission-algeria.ch

BULGARIE/BULGARIA

Rayko RAYTCHEV (Mr.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Vladimir YOSSFIOV (Mr.), Advisor, Permanent Mission, Geneva
vladko@bluewin.ch

FRANCE

Indira LEMONT SPIRE (Mme), chargée de mission, affaires européennes et internationales, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Courbevoie
ilemontspire@inpi.fr

Alexandre LEVY (M.), conseiller juridique, Institut national de l'origine et de la qualité (INAO), Lyon

Josette HERESON (Mme), conseillère, Mission permanente, Genève
josette.hereson@diplomatie.gouv.fr

GÉORGIE/GEORGIA

Nino CHIKOVANI (Ms.), Deputy Chairperson, National Intellectual Property Center of Georgia (SAKPATENTI), Mtskheta
nchikovani@sakpatenti.gov.ge

Ketevan KILADZE (Ms.), Head, Legal Department, National Intellectual Property Center of Georgia (SAKPATENTI), Mtskheta
kkiladze@sakpatenti.org.ge

HONGRIE/HUNGARY

Peter MUNKACSI (Mr.), Senior Advisor, Department for Competition, Consumer Protection and Intellectual Property, Ministry of Justice, Budapest
peter.munkacsi@im.gov.hu

Csaba BATICZ (Mr.), Head, Legal and International Department, Hungarian Intellectual Property Office (HIPO), Budapest
csaba.baticz@hipo.gov.hu

Veronika CSERBA (Ms.), Examiner, International Trademark Department, Hungarian Intellectual Property Office (HIPO), Budapest
veronika.cserba@hipo.gov.hu

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Reza DEGHANI (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ISRAËL/ISRAEL

Howard POLINER (Mr.), Head, Intellectual Property Law Department, Israel Patent Office, Ministry of Justice, Jerusalem
howardp@justice.gov.il

Sharon NIR SHALOM (Ms.), Team Leader, Trademarks and Appellations of Origin Division, Israel Patent Office, Ministry of Justice, Jerusalem
sharonni@justice.gov.il

Nitzan ARNY (Mr.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva
minister-counsellor@geneva.mfa.gov.il

Tamara SZNAIDLEDER (Ms.), Advisor, Permanent Mission, Geneva
project-coordinator@geneva.mfa.gov.il

ITALIE/ITALY

Delfina AUTIERO (Ms.), Senior Officer, Italian Patent and Trademark Office, Directorate General for the Fight Against Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

Tiziana ZUGLIANO (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

MEXIQUE/MEXICO

Sonia HERNÁNDEZ ARELLANO (Sra.), Subdirectora Divisional de Asuntos Multilaterales y Cooperación Técnica Internacional, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

sonia.hernandez@impi.gob.mx

Karla Priscila JUÁREZ BERMÚDEZ (Sra.), Especialista en Propiedad Industrial, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

karla.juarez@impi.gob.mx

María del Pilar ESCOBAR BAUTISTA (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

pescobar@sre.gob.mx

Raúl VARGAS JUÁREZ (Sr.), Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Paulina CEBALLOS ZAPATA (Sra.), Asesora, Misión Permanente, Ginebra

candidaturasoge@sre.gob.mx

NICARAGUA

María Fernanda GUTIÉRREZ GAITÁN (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

PÉROU/PERU

Cristóbal MELGAR (Sr.), Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

cmelgar@onuperu.org

PORTUGAL

Vera DIAS (Ms.), Jurist, Extinction of Rights Directorate, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Justice, Lisbon

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Ludmila COCIERU (Mme), cheffe, Section marques internationales, Direction marques et modèles industriels, Agence nationale de la propriété intellectuelle (AGEPI), Chisinau

ludmila.cocieru@agepi.gov.md

Galina BOLOGAN (Mme), consultante principale, Agence nationale de la propriété intellectuelle (AGEPI), Chisinau

galina.bologan@agepi.gov.md

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Michelle Marie GUZMÁN SOÑÉ (Sra.), Directora de Signos Distintivos, Oficina Nacional de la Propiedad Industrial (ONAPI), Ministerio de Industria, Comercio y Mipymes, Santo Domingo
m.guzman@onapi.gob.do

Wilda CABRAL (Sra.), Pasante, Misión Permanente, Ginebra
wilda0311@hotmail.com

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Katerina DLABOLOVA (Ms.), Expert, International Department, Industrial Property Office, Prague
kdlabolova@upv.cz

Petr FIALA (Mr.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

SERBIE/SERBIA

Marija BOZIĆ (Ms.), Assistant Director, Distinctive Signs Department, Intellectual Property Office of the Republic of Serbia, Belgrade
mbozic@zis.gov.rs

SLOVAQUIE/SLOVAKIA

Emil ŽATKULIAK (Mr.), Head, International Affairs Department, Industrial Property Office of the Slovak Republic, Banská Bystrica
emil.zatkuliak@indprop.gov.sk

Janka ORAVCOVÁ (Ms.), Expert, Industrial Property Office of the Slovak Republic, Banská Bystrica
janka.oravcova@indprop.gov.sk

TOGO

Kokuvi Fiomegnon SEWAVI (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

UNION EUROPÉENNE (UE)/EUROPEAN UNION (EU)

Klaus BLANK (Mr.), International Relations Officer, Directorate-General Agriculture, European Commission, Brussels

Dimitris BOTIS (Mr.), Deputy Director for Legal Affairs, International Cooperation and Legal Affairs Department, European Union Intellectual Property Office (EUIPO), Alicante
dimitris.botis@euipo.europa.eu

Alexandra KUSTUROVIC (Ms.), Head of Cabinet, Board of Appeal, European Union Intellectual Property Office (EUIPO), Alicante
alexandra.kusturovic@euipo.europa.eu

Asta LUKOSIUTE (Ms.), Head, Legal Practice Service, International Cooperation and Legal Affairs Department, European Union Intellectual Property Office (EUIPO), Alicante
asta.lukosiute@euipo.europa.eu

Soraya BERNARD (Ms.), Project Manager Specialist, International Cooperation and Legal Affairs Department, European Union Intellectual Property Office (EUIPO), Alicante
soraya.bernard@euipo.europa.eu

Katarina KOMPARI (Ms.), Intellectual Property Legal Specialist, International Cooperation and Legal Affairs Department, European Union Intellectual Property Office (EUIPO), Alicante

Oscar MONDEJAR (Mr.), First Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

II. OBSERVATEURS/OBSERVERS

(dans l'ordre alphabétique des noms français des observateurs)
(in the alphabetical order of the names in French of the observers)

1. ÉTATS MEMBRES DE L'OMPI/WIPO MEMBER STATES

ALLEMAGNE/GERMANY

Stefan GEHRKE (Mr.), Expert, Division for Trademark Law, Law Against Unfair Competition, Design Law, Combating of Product Piracy, Federal Ministry of Justice and Consumer Protection, Berlin
gehrke-st@bmjv.bund.de

Jan TECHERT (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Shayea Ali ALSHAYEA (Mr.), Advisor, Office of the Chief Executive Officer, Saudi Authority for Intellectual Property (SAIP), Riyadh
sshayea@saip.gov.sa

Haifa BIN SALMAH (Ms.), Legislative and Regulations Analyst, Saudi Authority for Intellectual Property (SAIP), Riyadh

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Skye REEVE (Ms.), Assistant Director, International Policy and Cooperation, IP Australia, Canberra

Oscar GROSSER-KENNEDY (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva
oscar.grosser-kennedy@dfat.gov.au

AZERBAÏDJAN/AZERBAIJAN

Anar HUSEYNOV (Mr.), Deputy Director, Patent and Trademarks Examination Office, Intellectual Property Agency of the Republic of Azerbaijan, Baku
huseynov.a@hotmail.com

BANGLADESH

Md. Mahabubur RAHMAN (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva
mahabub31@mofa.gov.bd

BARBADE/BARBADOS

Chad BLACKMAN (Mr.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
cblackman@foreign.gov.bb

Dwaine INNIS (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva
dwinniss@foreign.gov.bb

BÉLARUS/BELARUS

Halina LIUTAVA (Ms.), Head, Department of Trademarks, Division of International Registrations, National Center of Intellectual Property (NCIP), Minsk
galilut@gmail.com

BELGIQUE/BELGIUM

Joren VANDEWEYER (M.), conseiller, Mission permanente, Genève
joren.vandeweyer@diplobel.fed.be

BRÉSIL/BRAZIL

Marcos PALOMINO (Mr.), Examiner, Division of Technical Examination of Trademarks and Geographical Indications, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Industry, Foreign Trade and Services, Rio de Janeiro

marcos.palomino@inpi.gov.br

BRUNÉI DARUSSALAM/BRUNEI DARUSSALAM

Amiriah ALI (Ms.), Legal Officer, Brunei Darussalam Intellectual Property Office (BruIPO), Attorney General's Chambers, Bandar Seri Begawan

amiriah.ali@agc.gov.bn

Shih Kuo YAPP (Mr.), Assistant Executive Officer, Brunei Darussalam Intellectual Property Office (BruIPO), Attorney General's Chambers, Bandar Seri Begawan

zhuanrong.yapp@bruipo.gov.bn

BURUNDI

Solyvent HABONIMANA (M.), directeur, Office burundais du droit d'auteur et des droits voisins, Ministère de la jeunesse, des sports et de la culture (OBDA), Bujumbura

hsolyvent@yahoo.fr

CANADA

Nicolas LESIEUR (Mr.), First Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

CROATIE/CROATIA

Antoneta CVETIĆ (Ms.), Head, Trademarks and Industrial Designs Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Zagreb

DJIBOUTI

Kadra AHMED HASSAN (Mme), ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Oubah MOUSSA AHMED (Mme), conseillère, Mission permanente, Genève

moussa_oubah@yahoo.fr

ESPAGNE/SPAIN

Ana GARCÍA PÉREZ (Sra.), Jefa de Área, Coordinación Jurídica, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Madrid

ana.garcia@oepm.es

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Nancy OMELKO (Ms.), Attorney-Advisor, Office of Policy and International Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria
nancy.omelko@uspto.gov

Marina LAMM (Ms.), Intellectual Property Attaché, Multilateral Economic and Political Affairs, Permanent Mission, Geneva

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Larisa BORODAY (Ms.), Head, Trademark Examination Department, Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow
larisa.boroday@rupto.ru

Daria BIRYUKOVA (Ms.), Senior Specialist, International Cooperation Department, Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Maria RYAZANOVA (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JAPON/JAPAN

SHIMIZU Yuki (Mr.), Director, Multilateral Policy Office, International Policy Division, Policy Planning and Coordination Department, Japan Patent Office (JPO), Ministry of Economy, Trade and Industry, Tokyo

SAITO Masataka (Mr.), Deputy Director, Multilateral Policy Office, International Policy Division, Policy Planning and Coordination Department, Japan Patent Office (JPO), Ministry of Economy, Trade and Industry, Tokyo

HIGO Sakura (Ms.), Administrative Officer, Multilateral Policy Office, International Policy Division, Policy Planning and Coordination Department, Japan Patent Office (JPO), Ministry of Economy, Trade and Industry, Tokyo

UEJIMA Hiroki (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

KAZAKHSTAN

Assemgul KAZIYEVA (Ms.), Head, Department of Trademarks, Appellations of Origin and Industrial Designs, National Institute of Intellectual Property, Ministry of Justice of the Republic of Kazakhstan, Nur-Sultan

Aibek OMAROV (Mr.), Deputy Head, International Law and Cooperation Division, National Institute of Intellectual Property, Ministry of Justice of the Republic of Kazakhstan, Nur-Sultan

Abzal ABDIMUTALIP (Mr.), Acting Head, Division on Examination of Trademarks, Appellations of Origin and Industrial Designs, National Institute of Intellectual Property, Ministry of Justice of the Republic of Kazakhstan, Nur-Sultan

Nurdaulet YERBOL (Mr.), Specialist, International Law and Cooperation Division, National Institute of Intellectual Property, Ministry of Justice of the Republic of Kazakhstan, Nur-Sultan

KOWEÏT/KUWAIT

Abdulaziz TAQI (Mr.), Commercial Attaché, Permanent Mission, Geneva

LIBAN/LEBANON

Sara NASR (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

LITUANIE/LITHUANIA

Rasa SVETIKAITĖ (Ms.), Justice and Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva
rasa.svetikaite@urm.lt

MAROC/MOROCCO

Amina ADNANI (Mme), cheffe, Service cadre légal de propriété industrielle et affaires juridiques, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

Benali HARMOUCH (M.), chef, Département coopération et affaires juridiques, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca
harmouch@ompic.ma

Naima KARTIT (Mme), cheffe, Service dessins et modèles industriels et indications géographiques, Département d'examen des signes distinctifs, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

MAURICE/MAURITIUS

Omduttrajsingh SEWRAJ (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva
mauritiusembassy@bluewin.ch

MYANMAR

Aye ThiriMAW (Ms.), Director, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce,
Nay Pyi Taw
ayeaye.maw14@gmail.com

OMAN

Hilda AL HINAI (Ms.), Deputy Permanent Representative, Permanent Mission to the World
Trade Organization (WTO), Geneva

PAKISTAN

Muhammad ISMAIL (Mr.), Director, Intellectual Property Organization of
Pakistan (IPO-Pakistan), Islamabad
muhammad.ismail@ipo.gov.pk

Humaira SHAKEEL (Ms.), Deputy Director, Intellectual Property Organization of
Pakistan (IPO-Pakistan), Islamabad
humaira.shakeel@ipo.gov.pk

Muhammad Salman Khalid CHAUDHARY (Mr.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva
salman_khalid9@hotmail.com

PAYS-BAS/NETHERLANDS

Margreet GROENENBOOM (Ms.), Policy Officer, Ministry of Agriculture, Nature and Food
Quality, The Hague
m.m.groenenboom@minlnv.nl

Henk EGGINK (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva
henk.eggink@minbuza.nl

POLOGNE/POLAND

Katarzyna TURAŁA (Ms.), Expert, Trademark Department, Patent Office of the Republic of
Poland, Warsaw

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

PARK Si-Young (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Jan WALTER (Mr.), Senior Intellectual Property Advisor, Permanent Mission, Geneva
jan.walter@fcdo.gov.uk

Nancy PIGNATARO (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva
nancy.pignataro@fcdo.gov.uk

SUISSE/SWITZERLAND

Erik THÉVENOD-MOTTET (M.), conseiller juridique, Division droit et affaires internationales,
Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

THAÏLANDE/THAILAND

Jittima KLINSUWAN (Ms.), Trade Officer, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of
Commerce, Nonthaburi
jittima.klins@gmail.com

Jutatip VUTHIPARUM (Ms.), Legal Officer, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of
Commerce, Nonthaburi
jutatip.dip@gmail.com

Navarat TANKAMALAS (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission to the World Trade
Organization (WTO), Geneva
navarat@thaiwto.com

2. AUTRES/OTHERS

PALESTINE

Nada TARBUSH (Ms.), Counsellor, Permanent Observer Mission, Geneva

3. ORGANISATIONS INTERNATIONALES NON GOUVERNEMENTALES/
NON-INTERNATIONAL GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association des avocats américains (ABA)/American Bar Association (ABA)
Christopher SCHULTE (Mr.), Attorney, Intellectual Property Law Section, Trademark Division,
Minneapolis
cschulte@merchantgould.com

Association communautaire du droit des marques (ECTA)/European Communities Trade Mark
Association (ECTA)
Andrea RINGLE (Ms.), Attorney-at-Law, Hamburg
andrea.ringle@brl.de

Association internationale des juristes pour le droit de la vigne et du vin (AIDV)/International Wine Law Association (AIDV)

Matthijs GEUZE (Mr.), Representative, Divonne-les-Bains

matthijs.geuze77@gmail.com

Association internationale pour les marques (INTA)/International Trademark Association (INTA)

Frank HELLWIG (Mr.), Representative, Saint-Louis

emailfzh@yahoo.com

Tat-Tienne LOUEMBE (Mr.), Representative, Africa Middle East and Intergovernmental Organizations, New York

Consortium for Common Food Names (CCFN)

Frank HELLWIG (Mr.), Representative, Saint-Louis

emailfzh@yahoo.com

Knowledge Ecology International, Inc. (KEI)

Thirukumaran BALASUBRAMANIAM (Mr.), Representative, Geneva

MARQUES - Association des propriétaires européens de marques de commerce/MARQUES - Association of European Trademark Owners

Thera ADAM-VAN STRAATEN (Ms.), Expert, Rotterdam

Jürg SIMON (Mr.), Expert, Zurich

Office international de la vigne et du vin (OIV)/International Vine and Wine Office (IWO)

Tatiana SVINARTCHUK (Ms.), Head, Economy and Law Unit, Paris

ecodroit@oiv.int

Organisation pour un réseau international des indications géographiques (oriGIIn)/Organization for an International Geographical Indications Network (oriGIIn)

Massimo VITTORI (Mr.), Managing Director, Geneva

massimo@origin-gi.com

Ida PUZONE (Ms.), Project Manager, Geneva

ida@origin-gi.com

III. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair:	Cristóbal Melgar (M./Mr.) (Pérou/Peru)
Vice-présidents/Vice-chairs:	María del Pilar Escobar Bautista (Mme/Ms.) (Mexique/Mexico)
	Csaba Baticz (M./Mr.) (Hongrie/Hungary)
Secrétaire/Secretary:	Alexandra Grazioli (Mme/Ms.) (OMPI/WIPO)

IV. SECRETARIAT DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/SECRETARIAT OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Daren TANG (M./Mr.), directeur général/Director General

WANG Binying (Mme/Ms.), vice-directrice générale, Secteur des marques et des dessins et modèles/Deputy Director General, Brands and Designs Sector

Frits BONTEKOE (M./Mr.), conseiller juridique/Legal Counsel

Marcus HÖPPERGER (M./Mr.), directeur principal, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Senior Director, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

Chitra NARAYANASWAMY (Mme/Ms.), directrice, Finances et planification des programmes (contrôleur), Département des finances et de la planification des programmes, Secteur administration et gestion/Director, Program Planning and Finance (Controller), Program Planning and Finance Department, Administration and Management Sector

Maya BACHNER (Mme/Ms.), directrice, Division de l'exécution des programmes et du budget, Département des finances et de la planification des programmes, Secteur administration et gestion/Director, Program Performance and Budget Division, Department of Program Planning and Finance, Administration and Management Sector

Alexandra GRAZIOLI (Mme/Ms.), directrice, Service d'enregistrement Lisbonne, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Director, Lisbon Registry, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

Anna MORAWIEC MANSFIELD (Mme/Ms.), conseillère juridique adjointe, Bureau du conseiller juridique/Deputy Legal Counsel, Office of the Legal Counsel

Florence ROJAL (Mme/Ms.), juriste principale, Service d'enregistrement Lisbonne, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Senior Legal Officer, Lisbon Registry, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

Matteo GRAGNANI (M./Mr.), juriste, Service d'enregistrement Lisbonne, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Legal Officer, Lisbon Registry, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

Michele EVANGELISTA (M./Mr.), administrateur adjoint, Service d'enregistrement Lisbonne, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Junior Professional Officer, Lisbon Registry, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

[نهاية المرفق الثالث والوثيقة]